الأمم المتحدة

A/78/835–S/2024/272

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
3 April 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والسبعون
البند 34 من جدول الأعمال
الحالة في الشرق الأوسط

مجلس الأمن
السنة التاسعة والسبعون

رسالتان متطابقتان مؤرختان 28 آذار/مارس 2024 موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من الحكومة اللبنانية، أوجه لعنايتكم الكريمة هذه الرسالة حول ارتكاب إسرائيل لمجازر بحق مسعفين ومدنيين في عدة قرى لبنانية بناءً على المعلومات التالية:

فجر الأربعاء 27 آذار/مارس 2024، استهدف الطيران الحربي الإسرائيلي مركزاً إسعافياً تابعاً لجمعية الإسعاف اللبنانية في بلدة الهبارية جنوب لبنان، وقد أسفر الهجوم عن مقتل سبعة مسعفين وجرح آخرين، بالإضافة إلى تدمير المركز. ثم استهدفت غارتان إسرائيليتان مساء ذات اليوم بلدتي طير حرفا والناقورة جنوب لبنان أدّتا إلى مقتل تسعة مدنيين. هذا وكان الطيران الحربي الإسرائيلي يوم الثلاثاء 26 آذار/مارس 2024 قد استهدف العمق اللبناني في منطقة وردين في بعلبك شرق لبنان بهدف تحويله إلى منطقة حرب، واستدراج لبنان إلى تصعيد إضافي، وقد أدّى ذلك إلى سقوط قتيلين وعدد من الجرحى.

وتجدر الإشارة إلى أنها ليست المرة الأولى التي تستهدف فيها إسرائيل مسعفين لبنانيين. ففي 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 قصفت مسيرة إسرائيلية سيارتي إسعاف أثناء قيام طاقميهما بمهمة إنسانية في بلدة طير حرفا قضاء صور، مما أدى حينها إلى إصابة أربعة مسعفين بجروح. وقد وثقنا هذا الاعتداء في رسالة سابقة لنا في السادس من شهر تشرين الثاني/نوفمبر الفائت.

وإن قتل إسرائيل المتعمّد للمسعفين، وتدميرها للمنشآت الإغاثية، وحرمان السكان المدنيين من خدماتها الحيوية، هي جرائم حرب موصوفة، وانتهاك صارخ للقانون الدولي الإنساني. كما أن تمادي إسرائيل في ارتكاب المجازر بحق المدنيين الآمنين بوتيرة تصاعدية، وقيامها بتحويل العمق اللبناني إلى منطقة حرب بحسب تصريح قائد المنطقة الشمالية في الجيش الإسرائيلي، كلها مؤشرات تعكس بوضوح إرادة إسرائيل تأجيج الصراع وتوسعته وتقويض الأمن والسلم في المنطقة بأسرها، خلافاً للمساعي التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل التهدئة وحقن الدماء.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وبناءً عليه، يُدين لبنان بأشدّ العبارات اعتداء إسرائيل المتعمّد على مراكز وعمّال الإغاثة، ويطالب الدول الأعضاء في مجلس الأمن، مجتمعين، بإدانة هذه الجرائم كونها تشكل جرائم حرب وانتهاكاً صارخاً لشرعة حقوق الإنسان واتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية والقانون الدولي الإنساني. ويحثّها على اتخاذ خطوات عمليّة لحماية العاملين الإنسانيين وضمان استمرارية عملهم الحيوي. كما يكرر لبنان التزامه بالقرارات الدولية وفي طليعتها قرار مجلس الأمن 1701 (2006) الذي يشكل تطبيقه كاملاً السبيل الأمثل لتحقيق استقرار مستدام في جنوب لبنان.

وأرجو منكم تعميم هذه الرسالة كوثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 34 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) هادي **هاشم**
القائم بالأعمال بالوكالة